

الفضالة: تفعيل المادة 106 من الدستور حق أصيل لصاحب السمو

المناور : نحترم صلاحيات سمو الأمير الدستورية بتأجيل اجتماع مجلس الأمة شهراً



يوسف الفضالة



أسامة المناور

أكد النائب أسامة المناور على احترام حق سمو أمير البلاد الشيخ نواف الأحمد في استخدام صلاحياته الدستورية بتفعيل المادة 106 من الدستور والمتعلقة بتأجيل اجتماع مجلس الأمة لمدة شهر.

وأضاف المناور في تصريح صحفي بالمركز الإعلامي لمجلس الإسم أنه أعلن يوم الخميس الماضي عن مهلة أسبوع لسمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ صباح الخالد لتشكيل حكومته أو تقديم استجواب له في جلسة القسم متى ما كانت.

وذكر أنه لا يجوز أن تكون هناك سوابق يستند إليها الآخرين مستقبلاً بأنه من حق رئيس الوزراء ترك البلد من دون تشكيل حكومة، مبيّناً أن استجوابه جاهز وسيقدم في نفس ذات المهلة.

وقال المناور "بالأمس مارس صاحب السمو أمير البلاد حفظه الله ورعاه صلاحياته الدستورية وأمر بتعليق جلسات المجلس لمدة شهر وفق نص المادة ١٠٦، ونحترم صاحب السمو ونحترم

كذلك صلاحياته الدستورية " . من جانبه أكد النائب يوسف الفضالة على احترامه لحق سمو أمير البلاد الشيخ نواف الأحمد الأصيل في تفعيل المادة 106 من الدستور، مؤكداً أن سموه هو من له الحق في تأجيل جلسات مجلس الأمة.

وقال الفضالة في تصريح

بالمركز الإعلامي بمجلس الأمة، إن من جانبه أكد النائب يوسف الفضالة على احترامه لحق سمو أمير البلاد الشيخ نواف الأحمد الأصيل في تفعيل المادة 106 من الدستور، مؤكداً أن سموه هو من له الحق في تأجيل جلسات مجلس الأمة.

وقال الفضالة في تصريح

منذ فترة مع مجموعة كبيرة من النواب، مبيّناً أن وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة مبارك الحريص قدم تعهدات بوجود توافق بين رئيس الوزراء المكلف والوزراء بخصوص العديد من القوانين والقضايا التي يجب أن تحل.

وتمنى الفضالة أن يعكس

بدر الحميدي يسأل وزير المالية عن إجراءات التفتيش في قاعة التشريعات بالمطار



بدر الحميدي

تقدم النائب بدر الحميدي بسؤال برلماني لوزير المالية بشأن إجراءات التفتيش في قاعة التشريعات. وقال: "أسند المرسوم بتاريخ 1986/8/12 بتنظيم وزارة المالية الاختصاص بالإشراف على الشؤون الجمركية والأموال النقدية في المنافذ الحدودية للبلاد، دعماً لتأمينها داخلياً وخارجياً وتحقيق حمايتها من دخول أي من الممنوعات أو المحظورات فضلاً عن تأمين وتأكيد قانونية وصلاحيات ما قد يجلبه أو يحمله المغادر والقادم إلى البلاد وعبر المنافذ من ما قد يسبب أضراراً اقتصادية أو جنائية للبلاد".

وتابع: "في إطار هذه المهمة التي تتسم بالأهمية وتتطلب الجدية والتفكير القانوني للتفتيش والمراجعة لوحظ من المطارات الأخرى غير خاضعين للتفتيش ولللمراجعة الأمر الذي يمثل إخلالاً بأداء مهام الإدارة الجمركية بل وعلى جانب آخر يمثل

تهديداً حقيقياً لأمن وسلامة البلاد وحمايتها من دخول أو خروج الممنوعات أو ما قد يهدد الأمن العام بها".

وسأل الحميدي: "ما هي المنافذ التي توجد فيها قاعات لكبار الزوار غير المطار الأميري في البلاد؟ ولماذا لا يخضع المصرح لهم باستخدام القاعة لجميع الإجراءات القانونية؟ وما هو السند القانوني لإعفاء البعض من المغادرين أو القادمين عبر قاعة التشريعات الرئيسية من إجراءات تفتيش ومراجعة الحقائق والمتعلقات ذات الصلة؟ ولماذا لا يقتصر الإعفاء من التفتيش أو المراجعة على كبار الشخصيات في الديوان الأميري دون غيرهم من الشخصيات في الجهات الحكومية أو الأجنبية المختلفة؟ مع بيان آلية التفتيش والمراجعة مع تحديد حالات الإعفاء قانوناً من التفتيش و سبب ذلك".



أسامة الشاهين

الشاهين يسأل عن خطط «التربية» لتطوير المدارس في الدعية والدسمة وحولي

وزارة التربية خطة لتطوير مدارس هاتين المنطقتين في ظل زيادة عدد الطلبة؟»، طالباً تزويده بهذه الخطة إذا وجدت.

كما وجه الشاهين سؤالاً آخر إلى وزير التربية عن خطط وزارة التربية لتطوير المدارس القديمة في منطقة حولي التعليمية لاستيعاب زيادة الطلبة، طالباً تزويده بصورة ضوئية من المشروعات ذات الصلة إن وجدت.

وقال: «هل لدى الوزارة خطة لبناء مدارس جديدة في منطقة حولي التعليمية؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب ما هي الفترة الزمنية لتنفيذ هذه الخطة؟»

وجه النائب أسامة الشاهين سؤالاً برلمانياً لوزير التربية وزير التعليم العالي حول تطوير المدارس في الدعية والدسمة وحولي.

وقال الشاهين: «تُعد منطقتا الدعية والدسمة من أقدم المناطق السكنية في دولة الكويت، وبُنيت مدارسها مع بناء المنطقة، وتتبع هاتان المنطقتان لإدارة العامة لمنطقة العاصمة التعليمية، وفي ظل الزيادة العددية للطلبة في المنطقتين المذكورتين... هل تشمل المدارس الحالية في منطقتي الدعية والدسمة جميع المراحل الدراسية وتخدمها؟ وهل لدى

أكد أن الحكومة خالفت الإرادة الشعبية في الجلسة الافتتاحية

المويزري: الأزمات في الكويت مفتعلة .. ويجب وضع حلول ناجعة لها

اعتبر النائب شبيب المويزري أن كل الأزمات في الدولة مفتعلة، مطالباً بحلول ناجعة لأزمات التوظيف والإسكان والبدون

وكويتيين بلا وظائف ولا رواتب وغيرها.

وقال المويزري في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة "أفما يخص المرسوم الأميري باستخدام المادة 106 بتأجيل جلسات المجلس، فالحكومة الحالية لا تفك حق طلب التأجيل أو الدعوة للانتخابات كونها مستقلة وكون سمو الأمير حفظه

الله ورعاه يمارس صلاحياته من خلال وراثته". وأضاف "الأمر الآخر هو أن الكل يعرف

أنه لا يوجد دخان بلا نار، وهذه الأزمة مفتعلة وصباح الخالد وحكومته طرف أساسي فيها".

وأشار إلى أن " الحكومة خالفت الإرادة الشعبية في الجلسة الافتتاحية لمجلس الأمة في 15 ديسمبر الماضي بعدم التزامها الحاد في انتخابات الرئاسة ثم جاء بيان الحكومة بالإعراج عن الارتياح من جلسة شهدت إساءات للنواب".

وقال المويزري " 65 يوماً مضت لم تعقد بها إلا جلساتان في 15 ديسمبر و15 يناير وهي الجلسة التي تم خلالها رفض التصديق على المضبطة ثم تم رفع الجلسة

حتى لا تتم محاكمة من تسببوا بالبعث في جلسة 15 ديسمبر".

وأكد أن كل الأزمات في الدولة مفتعلة، مثل أزمة التوظيف وتعطيل حقوق الكويتيين والكويتيات في الحصول على الوظيفة والأزمة الإسكانية وأزمة البدون وأزمة كويتيين بلا وظائف ولا رواتب، مضيفاً أنه لو بحث أي مواطن عن السبب فسوف يجد بكل بساطة أن السبب مفتعل.

ورأى أن هذا لن يتغير إلا إذا حلت كل الأزمات التي تسببت بها الحكومات السابقة، معتبراً أن هذا النهج ما زال مستمراً في حرمات المواطنين من حقوقهم.

واعتراف أن حل الأزمة السياسية يكون "بطلب إعفاء صباح الخالد من تكليفه برئاسة الحكومة، وتقديم رئيس مجلس الأمة استقالته".

ولفت إلى أنه في مجلس 1964 أقر رئيس مجلس الأمة حينذاك العم عبدالعزيز الصقر رحمه الله تقديم استقالته عندما حصلت أزمة بين المجلس وحكومة الشيخ صباح السالم وتقدم كل من رئيس الحكومة وأيضاً عبدالعزيز الصقر باستقالتهم.

وقال "الأزمات قد تستمر والتدمير والسخط الشعبي إلى ازدياد طالما هناك مواطن أو مواطنة لم يحصلوا على وظيفة،

كاشفاً عن عزم اللجنة المختصة دعوة جمعيات النفع العام لمناقشته أبو صليب: تعديل قانون ذوي الإعاقة ضرورة حصول تلك الفئة على كامل حقوقها



لقاء سعود أبو صليب مع وفد ذوي الهمم

البرلمانية بتعديل هذا القانون مشيراً إلى أنه تم تسليم جميع النواب في المجلس أربع مذكرات تتضمن مقترحات تعديل القانون وملاحظات تشمل كل مجالات الإعاقة.

وطالب بأن تكون القيادات التي تدير هيئة ذوي الإعاقة وكذلك اللجان الفنية في الهيئة متخصصة كي تكون قادرة على تطبيق جميع المعايير الخاصة بالإعاقة. وأشار إلى أنه كانت هناك تعديلات جيدة على قانون ذوي الإعاقة تم إقرارها كمداولة أولى في المجلس السابق إلا أنها سقطت في المداولة الثانية. واستغرب إلغاء مسمى إعاقة لمن لديه إصابة في إحدى عينيه رغم عدم قدرته الكاملة على تسيير أمور حياته متسائلاً لماذا هذه المضايقات على المعاقين وأسرههم؟

جهة أخرى الحكومة لاختيار قيادات متخصصة لإدارة الهيئة العامة لذوي الإعاقة وتغيير النهج الحكومي في التعامل مع فئات المجتمع لمنحهم حقوقهم كاملة، مشدداً على أحقية مطالب ذوي الإعاقة ومشروعيتها.

من جهته أكد الناشط في مجال الإعاقة ونائب رئيس جمعية متابعة قضايا المعاقين علي ثويني ضرورة تعديل قانون المعاقين واللائحة التنفيذية، موضحاً وجود ملاحظات عدة على القانون منها ضرورة تضمين حقوق أبناء الكويتية المعاقين بالإضافة إلى المعاقين من غير محددتي الجنسية والنص على تعريف واضح وصريح للمعاق.

وأعرب عن أمله في أن تقوم لجنة شؤون ذوي الإعاقة

أكد مقرر لجنة شؤون ذوي الإعاقة النائب سعود أبو صليب أحقية مطالب ذوي الإعاقة، كاشفاً عن عزم اللجنة توجيه دعوة لجمعيات النفع العام لمناقشة تعديلات قانون ذوي الإعاقة.

وقال أبو صليب في تصريح صحفي عقب لقائه مجموعة من المواطنين من ذوي الإعاقة في مكتبه بمجلس الأمة اليوم إن ملاحظات المعاقين وذويهم كثيرة، معلناً عزمه تقديم اقتراح بتعديل قانون الإعاقة حتى يحقق الهدف العام منه. وأشار إلى أنه سيقترح إحياء الجلسات السنوية لذوي الاحتياجات الخاصة تحت قبة عبد الله السالم حتى ينقلوا لقيادات الهيئة والمشرفين عليهم من الوزراء معاناتهم ومعاناة ذويهم. وطالب أبو صليب من



أبو صليب أكد لوفد ذوي الإعاقة بالعمل على تعديل قانونهم

فارس العتيبي يقترح صرف بدل نقدي عن رصيد الإجازات الدورية بما لا يزيد على 6 أشهر

موظفو الدولة في أداء وظائفهم المصلحة العامة"، وذلك رغبة في دعم وتشجيع الموظفين الذين لم يتمتعوا برصيد إجازاتهم الدورية، وبما أنه يوجد اختلاف وعدم مساواة بين القطاعين العسكري والمدني في إجراءات البدل النقدي للإجازات، لذا فأنتي

أقدم بالاقترح برغبة التالي:

" صرف بدل نقدي عن أيام الإجازات الدورية التي لم ينتفع بها الموظف أثناء الخدمة أسوة بإخوانهم العسكريين بما لا يتجاوز 180 يوماً"

أعلن النائب فارس العتيبي عن تقديمه اقتراحاً برغبة بشأن صرف بدل نقدي عن أيام الإجازات الدورية التي لم ينتفع بها الموظف أثناء الخدمة.

وجاء في مقدمة الاقتراح: تنص المادة السابعة من الدستور على أن " العدل والحرية والمساواة دعائم المجتمع، والتعاون والتراحم صلة وثيقة بين المواطنين"، كما نصت المادة السادسة والعشرون على أن " الوظائف العامة خدمة وطنية تتأط بالقيامين بها، ويستهدف



شبيب المويزري

وطالما هناك عرقلة في حصول الكويتيين على حقهم في التعليم الجيد والرعاية الصحية الجيدة وطالما هذه الأزمات مستمرة ولا حل إلا بحل كل المشاكل التي تم افتعالها نتيجة استمرار هذا النهج".

وأضاف أن "السخط الشعبي منتشر على كل المستويات في الدولة تجاه ما يحدث من أزمات مستمرة تسببت بخلف البلد وتعطيل التنمية وعرقلة حصول المواطنين والمواطنات على حقوقهم واستمرار الأزمات المفتعلة كازمة البدون التي يجب أن تحل بكل بساطة فمن له حق يأخذ حقه ومن ليس له حق نقول له ليس لك حق".